

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الخامس عشر

سانتياغو، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
البند ١٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت
النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها
تطهير المناطق الملغومة: الاستنتاجات والتوصيات
المتصلة بولاية اللجنة المعنية بتنفيذ المادة ٥

طلب تمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

مقدم من النيجر

١- صدّقت جمهورية النيجر على الاتفاقية في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٩، ودخلت هذه الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة إلى النيجر في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩. وبموجب المادة ٥ من الاتفاقية، كان يتعين على النيجر أن يؤكد أو ينفي، بحلول ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وجود ألغام مضادة للأفراد في المناطق المشار إليها، ويدمر جميع الألغام المضادة للأفراد في حال ثبوت وجودها.

٢- ومنذ شباط/فبراير ٢٠٠٧، تشهد جمهورية النيجر حالة من انعدام الأمن بسبب ما ترتبه إحدى الحركات المسلحة من أعمال عنف، زُرعت خلالها ألغام تسببت في عرقلة تنقل السكان المحليين والشركاء الإنمائيين.

٣- وفي عام ٢٠١١، أوفد النيجر بعثة تقييم عقب تغير الوضع الأمني بعد النزاع في شمال البلد واندلاع الأزمة الليبية. وفي أيار/مايو ٢٠١٤، أنجز النيجر عمليات مسح تقني وغير تقني كشفت وجود حقل ألغام مضادة للأفراد من طراز ID51 شمالي منطقة أغاديز، وبالتحديد في محافظة بيلما (ديركو) عند مركز ماداما العسكري المتقدم. وفي ظل هذا الوضع، طلب النيجر تمديد الأجل المحدد لتدمير هذه الألغام في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ لمدة سنتين، وقُبل طلبه.



٤- وتعلّق طلب التمديد الأول بإزالة الألغام في منطقة مساحتها ٢٤٠٠ متر مربع. غير أن المسح التقني الذي أُنجزه المختصون النيجريون في أيار/مايو ٢٠١٤ كشف وجود منطقة ملغومة مساحتها ٣٩٣٠٤ أمتار مربعة؛ واكتُشف أيضاً، عند بدء عملية إزالة الألغام في هذه المنطقة، منطقة ملغومة محاذية تحتوي ألغاماً مختلطة (ألغاماً مضادة للأفراد وألغاماً مضادة للدبابات)، تبلغ مساحتها حوالي ١٩٦٢٥٣ متراً مربعاً. وسُيخّط محيط المنطقة المشمولة بالطلب بأسلاك شائكة ووُضع تحت مراقبة حراس المركز العسكري.

٥- وانطلاقاً من حرص النيجر على احترام التزاماته بموجب الاتفاقية، فقد نشر على حسابه الخاص، منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، فريقاً لإزالة الألغام يتألف من أكثر من ٦٠ شخصاً.

٦- وللأسف، باستثناء الدعم الفرنسي المتمثل في الإجلاء الطبي لضحايا حوادث الألغام، لم يقدم شركاء النيجر الآخرون أي نوع من المساعدة خلال هذه العمليات.

٧- وعقب تقييم عام ٢٠١١، انتابت النيجر أيضاً شكوك بشأن وجود ألغام مضادة للأفراد في خمس مناطق أخرى تقع أيضاً في منطقة أغاديز. وقد بدّدت المسوح غير التقنية المنجزة في أيار/مايو ٢٠١٤ هذه الشكوك. وزارت بعثة المسح جميع المقاطعات الريفية في محافظة بيلما وخلصت إلى أن مقاطعتي بيلما وفاشي لم تشهدا قط وقوع حوادث ناجمة عن ألغام أو متفجرات من مخلفات الحرب، وإنما شهدتا فقط حوادث ناجمة عن ألغام مضادة للمركبات.

٨- وبالنظر إلى حجم التلوث الحالي، لا يستطيع النيجر الوفاء بالتزاماته قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. ولهذا السبب أعدّ النيجر طلباً ثانياً لتمديد الأجل لمدة خمس سنوات إضافية من أجل إزالة الألغام المضادة للأفراد.

٩- وبالنظر إلى المشاكل المناخية مثل العواصف الرملية والحر الشديد والبرد، وطبيعة الرحلة بين نيامي وماداما التي تستوجب مرافقة عسكرية أسبوعية، ونقص موارد اللجنة الوطنية لجمع ومراقبة الأسلحة غير المشروعة، تُراجع مردود عمليات إزالة الألغام تراجعاً كبيراً. ومع ذلك، تمكّن النيجر حتى الآن من إزالة الألغام في المنطقة التي تبلغ مساحتها ٣٩٣٠٤ أمتار مربعة، إذ أُزيل حوالي ١٠٧٥ لغمًا. وعلاوة على ذلك، اضطرت حكومة النيجر نتيجة اكتشاف منطقة ملغومة بمحاذاة الأولى، على مساحة قدرها ١٩٦٥٢٣ متراً مربعاً، إلى اعتبار إزالة أو تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد الموجودة في منطقة ماداما مهمة مستحيلة، ويطلب بذلك تمديد الأجل المحدد لهذا الغرض لمدة خمس سنوات. وبالنظر إلى عدم توافر دعم من الشركاء وإلى نقص الموارد، وفي ظل ظهور أولويات جديدة مثل مكافحة انتشار الأسلحة غير المشروعة ومكافحة المجموعات الإرهابية، يطلب النيجر تمديد الأجل المحدد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠.

١٠- وفي إطار الاستعداد لإتمام العمل المتبقي اتخذ النيجر التدابير التالية: وضع قواعد وطنية وفقاً للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، ووضع إجراءات عملية دائمة، وتدريب وإعادة تدريب مزيلي الألغام، وتدريب ونشر ثمانية موظفين للاتصال المجتمعي لتوعية سكان المنطقة الشمالية (كاوار)، واقتناء أدوات تقنية إضافية لإزالة الألغام، والتخطيط لوضع برنامج محدد مدته سنتان (٢٠١٤-٢٠١٥) من أجل تطهير منطقة ماداما، وتأكيد أو نفي وجود ألغام في باقي المناطق المشتبه في احتوائها ألغاماً مضادة للأفراد، وتطهير هذه المناطق وإزالة الألغام منها. وإلى جانب مزيلي الألغام الذين استفادوا سابقاً من التدريب أو إعادة التدريب ونُشروا في ماداما، دُرّب أربعون مزيل ألغام إضافياً في شباط/فبراير ٢٠١٥ لتعزيز الفرق الموجودة بالفعل في منطقة ماداما.

١١- وفيما يتعلق بالإفراج عن الأراضي بعد تطهيرها وإزالة الألغام منها، استفاد النيجر من تجربة بلدان أخرى من خلال أنشطة التعاون وتبادل المعلومات، كما استفاد على وجه الخصوص من المعايير الدولية والوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام. ويعتزم النيجر إنهاء عملية إزالة الألغام في المنطقة الأولى قبل الإفراج عن الأراضي لفائدة وزارة الدفاع الوطني.

١٢- وفي أعقاب النزاع المسلح الأول (١٩٩١-١٩٩٥) الذي نشب بين القوات الحكومية وحركات مسلحة غير حكومية، وبغية الحفاظ على السلام، أنشأ النيجر، على غرار سائر بلدان الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، اللجنة الوطنية لجمع ومراقبة الأسلحة غير المشروعة (اللجنة)، بموجب المرسوم رقم 94-185/PRN في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وتتولى هذه اللجنة تنسيق عملية تنفيذ الاتفاقيات والاتفاقات والمعاهدات الإقليمية والدولية المتعلقة بالأسلحة التي صدّق عليها النيجر. وهي هيئة مشتركة بين الوزارات تنسق أنشطتها أمانة دائمة، وقد أعيدت هيكلتها ابتداءً من عام ٢٠١٤ في شكل إدارات ودوائر من بينها إدارة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية.

١٣- ووُضعت خطة عمل لإزالة الألغام في منطقة ماداما للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠، تتوخى تحقيق ما يلي: '١' إزالة الألغام من المناطق الملوثة أو الملوثة في مخيم ماداما العسكري وتحديد باقي المناطق المشتبه في احتوائها ألغاماً، '٢' تعزيز قدرات اللجنة ومتابعة الإجراءات وتقييمها، '٣' وتنص الخطة على أن تقتني اللجنة في عام ٢٠١٦، على حسابها الخاص، أدوات رصد وتعليم ووسم، وتزود مزيلي الألغام بما يلزم من التجهيزات وتدريبهم قبل نشرهم في الميدان في الفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠.

١٤- ويبلغ إجمالي ميزانية الأنشطة المقررة ٨٧٥ ٢٠١ ٣ دولاراً، توفّر منها اللجنة مليون دولار من الميزانية الوطنية على مدى خمس سنوات، في انتظار توفير المبلغ المتبقي وقدره ٨٧٥ ٢٠١ ٢ دولاراً. ولدى النيجر، رغم إمكاناته البسيطة، الإرادة السياسية لتقديم مساهمة مالية وعينية تغطي ٥٠ في المائة من تكلفة البرنامج. وفيما يلي مساهمات دولة النيجر، عن طريق اللجنة، منذ بداية عمليات إزالة الألغام في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤: توفير فرق إزالة الألغام وإتاحة

خبرتها، وتحمل تكاليف مزيلي الألغام، وتوفير التجهيزات اللازمة للعمل، وفرقة لحماية مزيلي الألغام نظراً إلى انعدام الأمن، ومركبات للدعم، فضلاً عن الدعم اللوجستي كلما كان متاحاً وممكناً.

١٥- وسيكون الدعم المقدم من الشركاء الثنائيين أو متعددي الأطراف هاماً للنيجر لضمان تنفيذ المادة ٥ من الاتفاقية. وبالنظر إلى الصعوبات التي تتسم بها المنطقة، لا بد أيضاً من توفير أجهزة تكنولوجية متطورة من قبيل أدوات الحماية والكشف والأجهزة المتحركة.

١٦- ولا تزال اللجنة تبحث عن التمويل لتنفيذ خطة عملها المتعلقة بإزالة الألغام في ماداما. وتجدد الإشارة إلى أن النيجر لا يستطيع، من دون دعم شركائه، تقديم أي ضمانات بتطهير ماداما من الألغام.

١٧- وعوامل الخطر التي قلصت، ولا تزال تقلص، مردود عمل مزيلي الألغام في الميدان تتمثل في وقوع منطقة تنفيذ المشروع في المناطق الحدودية للنيجر التي تتسم ببيئة قاسية ومسالك وعرة وينعدم فيها الأمن بسبب التهديدات الإرهابية في البلد وعلى الحدود مع بعض البلدان المجاورة. وفيما يتعلق بعامل انعدام الأمن الذي لا يمكن التنبؤ به أحياناً، اتخذت اللجنة الإجراءات المناسبة للحد منه عن طريق نشر فريق أمني معزز عند إزالة الألغام لأغراض إنسانية، والسعي إلى التعاون مع السكان المحليين. ورغم كل ذلك، فعامل الخطر الوحيد الذي يعوق حسن تنفيذ الأنشطة هو نقص الموارد.